8551 - حكم إيصال عامل المطعم الأكل إلى محل بيع الخمور - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

له سؤال اخر يقول فيه انا اشتغل بمطعم بجوار محل لبيع آآ الخمر. وانا اوصل الاكل اليهم في محلهم فهل يلحقني اثم؟ مع ان يقول انا اشتغل بمطعم وبجواره محل لبيع الخمر - 00:00:00

وانا اوصل الاكل اليهم في محلهم. فهل يلحقني اثم مع انني اصلي والحمد لله يقول الله سبحانه وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على عدوان فاذا كنت توصل الطعام الى شراب الخمر - 00:00:19

في محل لقرب المطعم فانت معين لهم على الاجر والعدوان فليس لك ان توصل الطعام اليهم ولا توصل الخمر اليهم ولا اي عون كالاواني او الملاعق او غير ذلك ليس لك ان تعينهم بشيء - 00:00:38

بالكلية لان الله قال ولا تعاونوا على الاثم والعدوان فالواجب على المسلمين ان يتعاون على البر والتقوى وان يحذروا التعاون على الاثم والعدوان. فليس لك ان تعطي الظيف الذي عندك الذي هو الزبون تعطيه الخمر - 00:00:56

او تعطيه الدخان او تعطيه اشياء تعينه على هذا الشيء. بل تنصحه وتقول يا اخي اتق الله دع هذا عنك. هذا لا يجوز لك. هذا يضرك. هذا حرمه الله عليك - 00:01:15

اما ان تعينه بملعقة او كأس او اي اناء او فراش او وسادة او غير ذلك هذا لا يجوز نعم. بارك الله فيكم وجزاكم الله خير - 00:01:27